



الاستراتيجية الأمنية لمكافحة الهجرة غير القانونية في ليبيا

د. رجب ضو المريض

قسم العلوم السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة بني وليد، ليبيا.

rajabkhalifa@bwu.edu.ly

Security strategy to combat illegal immigration in Libya

Rajab Dawo Almariyed

Department of Political Science, Faculty of Economics and Political Science, Bani Waleed University, Libya

تاريخ النشر: 2024-03-25

تاريخ القبول: 2024-03-15

تاريخ الاستلام: 2024-02-24

الملخص:

لقد ساهمت التحولات الكبرى التي شهدتها العالم مع نهاية الألفية الثانية وبداية الألفية الثالثة في تغيير العديد من المفاهيم السائدة في العلاقات الدولية، ومن بين تلك المفاهيم: الأمن والهجرة والإرهاب، فلم يعد مفهوم الأمن يقتصر على المدلول التقليدي العسكري، بل تعداه إلى المدلول الاجتماعي (الأمن الاجتماعي) بفعل التغيير الذي حدث في طبيعة وشكل التهديدات الداخلية والخارجية، ومن خلال ما يعرف بالأخطار الجديدة التي أصبحت تمثل تهديداً مباشراً لأمن المجتمعات الحديثة.

وفي العشرة الأخيرة برزت الهجرة غير النظامية كخطر من الأخطار والتهديدات الأمنية الجديدة بشكل ملحوظ بأبعادها المختلفة، وعلى رأسها الأبعاد المجتمعية، فالمؤشر الديمغرافي أصبح يشكل أحد التحديات على المستوى العام والشامل.

الكلمات الدالة: الهجرة ، العلاقات الدولية ، ليبيا، الأمن الاجتماعي ، التهديدات الأمنية.

Abstract

The major transformations that the world witnessed at the end of the second millennium and the beginning of the third millennium have contributed to changing many of the prevailing concepts in international relations, and among those concepts are: security, immigration, and terrorism. The concept of security is no longer limited to the traditional military meaning, but rather has extended to the social meaning (security). Social) due to the change that occurred in the nature and form of internal and external threats, and through what is known as new dangers that have become a direct threat to the security of modern societies.

In the last decade, irregular migration has emerged as one of the new security dangers and threats significantly in its various dimensions, most notably the societal dimensions. The demographic indicator has become one of the challenges on the general and comprehensive level.

Keywords: Immigration, international relations, Libya, social security, security threats.

المقدمة:

على الصعيد الوطني الليبي شكل موضوع الهجرة غير النظامية هاجساً كبيراً لمختلف الحكومات المتعاقبة، والمتتبع لهذه الظاهرة يلاحظ أن الاتحاد الأوروبي كان من أهم الفاعلين الجدد المعنيين أكثر بهذه الظاهرة وخاصة عندما شاركت دول الاتحاد الأوروبي في تغيير النظام السياسي الليبي عام 2011 عن طريق القوة.⁽¹⁾ ومن جهة أخرى تعد الأحداث ذات الطابع العسكري غير الدولية قديمة قدم الدولة، فهذه الأخيرة كثيراً ما تجد نفسها في نزاع مسلح داخلي تغذيه أسباب عدة كالحروب الإقليمية التي تهدف إلى القضاء على النظام القائم وتغييره بآخر، وقد تؤدي هذه الأحداث الأمنية إلى حدوث خلل كبير في بنية النظام من خلال إحداث فجوة كبيرة في السيطرة على المنظومة الأمنية التي يحاط بها الأمن القومي والوطني، مما يجعل إدارة الصراع مهمة صعبة بالنسبة إلى صانع السياسات الأمنية في البلاد،

أولاً - إشكالية الدراسة:

تتمثل إشكالية هذه الدراسة في تحديد من يتحمل مسؤولية انهيار المؤسسات الأمنية في ليبيا؟ وهذه الإشكالية تؤدي بنا إلى طرح مجموعة تساؤلات أخرى:

- 1- ما طبيعة التهديدات الأمنية الناتجة عن الهجرة غير النظامية؟
- 2- ما هي أبرز السياسات التي اتبعتها السلطات الليبية ليبيا خلال العشرية الأخيرة؟
- 3- ما مدى نجاح المقترحات والحلول التي تسعى إليها ليبيا بالتعاون مع محيطها العربي والإفريقي والأوروبي في معالجة ملف الأمن والهجرة؟

ثانياً - فرضية الدراسة:

ينطلق هذا البحث من فرضية أساسية مفادها: أن التدخل العسكري في ليبيا أدى إلى انهيار المؤسسات الأمنية، مما جعل السلطات الأمنية الحالية عاجزة عن تأدية مهامها الوطنية.

ثالثاً - منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهجين الوصفي والتحليلي؛ حيث يعتمد المنهج الوصفي على طريقة لدراسة الظواهر أو المشكلات العلمية من خلال القيام بالوصف بطريقة علمية، ومن ثم الوصول إلى تفسيرات منطقية لها دلائل وبراهين، وهذا ما ينطبق على دراستنا حول الاستراتيجية الأمنية لمكافحة الهجرة غير القانونية في ليبيا كما اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي الذي يعالج أجزاء الظاهرة أو المشكلات البحثية إلى العناصر الأولية التي تكونها لتسهيل عملية الدراسة التي أدت إلى نشوئها.

رابعاً - أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية هذا الموضوع من الناحية العلمية في أنها تحاول فهم المنطلقات الليبية حول الهجرة غير النظامية والأمن وظاهرة الإرهاب والتي أصبحت اليوم تمثل تهديداً أمنياً جديداً؛ أما من الناحية العملية فتتمثل أهميتها في أن الموضوع سوف يوضح مدى نجاعة السياسات الليبية المتخذة لتحقيق (الأمن، ومعالجة ملف الهجرة، وتحديد سياسات مواجهة

⁽¹⁾ () خديجة يتيقة، السياسة الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير النظامية، رسالة ماجستير غير منشورة للعام الدراسي 2013-2014، جامعة محمد خضير بسكرة الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية.

الإرهاب) على أرض الواقع بما تحمله من متغيرات تؤثر بصفة أو بأخرى على الجوانب الداخلية والخارجية للدولة الليبية خلال العشرية الأخيرة أي بعد سقوط نظام القذافي.

خامساً: مصطلحات الدراسة

ونظراً لأهمية هذه الدراسة فإن الأمر بحاجة إلى عرض مجموعة المفاهيم التي تعتمد عليها هذه الدراسة من أجل الوصول إلى الحقائق المرتبطة بها، من أجل ضبط المفهوم والاستعانة بالأطر النظرية لها، وهو ما ينطبق على الموضوع قيد الدراسة .

مفهوم الأمن:

بعد الحرب الباردة دار النقاش حول ضرورة توسيع مفهوم الأمن بعيداً عن أولوية الدولة في حماية حدودها الإقليمية وسيادتها الوطنية ضد أي تهديد خارجي⁽¹⁾، فهذه المهام أضيف لها مهام أخرى تهدف إلى تحقيق مستويات و أبعاد عدة للأمن ، فمفهوم الأمن ليس من المفاهيم المنطق عليها بصورة عامة لتعدد وتشعب مستويات التحليل فيه، و إن كانت المعاجم اللغوية تشير إلى أن تعريف الأمن بأنه " التحرر من الخوف و القلق " .⁽²⁾

مفهوم الهجرة:

تعرف الهجرة على أنها " مغادرة الشخص الدولة أو الإقليم المقيم فيه إلى إقليم دولة أخرى بنية الإقامة في هذه الدولة الأخيرة بصفة دائمة" .⁽³⁾

ويُعرف المهاجر وفقاً لمنظمة الأمم المتحدة بأنه "شخص أقام في دولة أجنبية لأكثر من سنة بغض النظر عن الأسباب سواء كانت طوعية أو كراهية، وبغض النظر عن الوسيلة المستخدمة للهجرة سواءً كانت نظامية أو غير نظامية".

أما اللاجئ فتعرفه الأمم المتحدة على أنه كل شخص "يوجد خارج دولة جنسيته بسبب تخوف مبرر من التعرض للاضطهاد لأسباب ترجع إلى عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه لعضوية فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية، وأصبح بسبب ذلك التخوف يفتقر إلى القدرة على أن يستظل بحماية دولته أو لم تعد لديه الرغبة في ذلك" .⁽⁴⁾

أما بالنسبة لمصطلح "الهجرة غير القانونية" فهو مركب من لفظين "الهجرة" ، و لفظ "غير القانونية" الذي يعني مخالفة القوانين المعمول بها في تنظيم دخول الأجانب، و يمكن القول أن الهجرة غير القانونية هي كل حركة للفرد أو الجماعة العابرة للحدود خارج ما يسمح به القانون، و يترادف هذا المصطلح مع عدة تسميات منها " الهجرة غير

¹ () إدري صافية ، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تفعيل مضماني الأمن الإنساني ، رسالة ماجستير (غير منشورة) جامعة الحاج لخضر ، باتنة، 2012/2011 ، ص 13 .

² () أمينة دير ، أثر التهديدات البيئية على واقع الأمن الإنساني في أفريقيا دراسة حالة دول القرن الأفريقي، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة محمد خضير، بسكرة ، ص 10.

³ () صايش عبد الملك ، التعاون الأوروبي - مغربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، جامعة باجي مختار، عنابة ، ص 14 .

⁴ () موقع منظمة الأمم المتحدة UN ، شبكة المعلومات الدولية :

الشرعية" مع أن لها نفس الدلالة القانونية" و "الهجرة السرية" التي تستعمل لكون هذا النوع من الهجرة يتم خلسة عن السلطات بالتالي عن القانون.¹

مفهوم الإرهاب:

يعد الإرهاب (Terrorism) ظاهرة مجتمعية عالمية وتاريخية برزت خلال حضارات مختلفة حيث تعايش معها النظام الاجتماعي بصور وأشكال متنوعة ومتعددة؛ وذلك لاختلاف الأهداف والأسباب ووفقاً لاختلاف الأيديولوجيات المرتبطة بهذه الظاهرة، واختلاف الرؤى في سبيل التصدي لمثل هذه الظواهر والعمل على وضع حد لانتشارها، فقد ظهرت اتجاهات ميدانية لتفسير هذه الظاهرة وأبعادها وأسباب انتشارها وكيفية التصدي لها .

- يرى د. عبد الناصر حريز أن الإرهاب هو كل من استخدام عنف غير مشروع وقسري لخلق حالة الخوف والرعب بقصد تحقيق التأثير أو السيطرة على فرد أو مجموعة من الأفراد أو حتى المجتمع بأسره وصولاً إلى هدف معين يسعى الفاعل إلى تحقيقه.⁽²⁾

- ويرى أسامة الغزالي حرب أن الإرهاب هو رد فعل أو أفعال العنف البدني باستهداف إيذاء الكيان الإنساني جسدياً إلى حد القتل، وينطوي هذا الفعل على انتهاك عمدي للقواعد الأخلاقية والعرفية والقانونية للسلوك الإنساني بغرض بث الشعور بالخوف وعدم الأمن، ويتصف هذا الفعل بالطابع الرمزي؛ بمعنى أنه يحمل رسالة إلى كافة الضحايا المحتملين الآخرين ليزرع الرعب في قلوبهم، ويهدف إلى إحداث التأثير على السلوك السياسي للدولة أو الدول التي ينتمي إليها الضحايا.⁽³⁾

سادساً- تقسيمات الدراسة :

المبحث الأول: العمليات حول ملف الهجرة .

المبحث الثاني : الآليات والاستراتيجيات الامنية.

المبحث الثالث : التعاون الليبي الاوربي للحد من الهجرة

المبحث الأول - العمليات حول ملف الهجرة

أضحى الفاعلون من غير الدول يلعبون دوراً مؤثراً في سياسات الدول الأمنية بصورة جعلت الاهتمام بالمعلومة الأجنبية أكثر بحثاً ودراسة لمعرفة الأبعاد الاستراتيجية لمثل هذه التحركات في المنطقة العربية وغيرها، خاصة بعد بزوغ الثورات العربية وسقوط أنظمة شمولية كما في كل من النموذج الليبي والتونسي والمصري.

وفي هذا السياق قدم روبرت ماندال كتابه الذي يركز من خلاله على إدراك وفهم لعمق السلوك الخاص بالجماعات والفاعلين المسلحين من غير الدول، وعلاقة هذه السلوك بالاستقرار على المستويات المحلية والوطنية والعالمية. إن حقيقة الأوضاع الحالية - خاصة في العشرية الأخيرة- أخضعت ليبيا لمثل هذا السلوك من خلال تواجد تلك

¹ () صايش عبد المالك، مرجع سابق ، ص 14 .

² () خيري بوزيد عمر سويدان، الرؤية العربية لمكافحة الإرهاب الدولي، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 2005 ، ص 13 .

³ () خيري بوزيد عمر سويدان ، المرجع السابق ، ص 24 .

الجماعات التي تحدث عنها روبرت ماندل ومدى تأثير الفاعلين المسلحين من غير الدول في عملية الاستقرار وفي سياق التحولات الأمنية التي شهدتها ليبيا في العشرية الأخيرة .

وقد أشار ماندل في كتابه إلى أنواع من الجماعات والفاعلين المسلحين من غير الدول وهم المجرمون والمرترقة والمتمردون والإرهابيون وأمراء الحرب؛ حيث أشار ماندل إلى أنه غالباً ما يتم تناول الفاعلين المسلحين من غير الدول كقوى مناهضة لتحقيق الأمن والاستقرار الدولي، ويشير ماندل إلى خمسة افتراضات هي على النحو الآتي:

1- إن الدول والمنظمات الحكومية الدولية هي مركز السلطة في المجتمع الدولي؛ حيث يرسم مفهوم سيادة الدولة الإقليمية محددات النظام العالمي .

2- الجماعات المسلحة من الفاعلين من غير الدول لا تتمتع بالشرعية وتخل بنظام الأمن وتثير اضطرابات سياسية وصراعات عنيفة. (1)

3- الجمهور العام يطالب باستمرار حكومات الدول بتقديم الحماية له .

4- الكيانات الخاصة يمكن أن تكفل تحقيق الأمن فقط في حال ما إذا كانت لا تعتمد على التهديد أو استخدام العنف، وذلك من خلال الأساليب الوطنية أو المنظمات الإنسانية .

5- في حال لم توفر الدولة الاستقرار فإن استراتيجية تقوية وتوسيع القدرات الحكومية يمكن أن تكون رداً معقولاً لعجز الحكومة .

وقد أشار روبرت ماندل إلى رؤية معمقة حول تلك الجماعات من غير الدول وإلى أنها قد عملت على استقرار بعض الكيانات، إلا أن ماندل يجادل تلك المفاهيم وي طرح رؤية مختلفة لهذه العلاقة - علاقة الفاعلين من غير الدول بمفهوم الاستقرار كونهم جزءاً من الحوكمة الرشيدة- حيث يرى إمكانية الجماعات المسلحة من غير الدول أن تفرز الاستقرار وأن تمثل عاملاً فاعلاً في تحسين الحوكمة الأمنية، كما يعرض بالتفصيل لتلك العلاقات بين التحولات الأمنية والتنازع في القيم المجتمعية. وقد أشار الكاتب إلى هذا المنظور من خلال دراسة اثنتي عشرة حالة تم اختيارها للفحص والتمحيص، ويعرض عليكم بعض النماذج المتمثلة في كل من: الشيشان في روسيا، والعصابات في الصومال، وحزب الله في لبنان، والجيش الجمهوري الإيرلندي في المملكة المتحدة، والجيش الإسلامي لعدن في اليمن. (2)

يمكننا القول: إن الحدود السياسية في شمال إفريقيا أحد المغذيات الرئيسية لعدم الاستقرار الداخلي والإقليمي؛ فيمكن تعريفها كخطوط فاصلة تبدأ وتنتهي عندها سيادة الدولة على أراضيها، ارتبطت بسياقين محوريين أحدهما داخلي: يتعلق بقدرة الدولة القومية على تأمينها من أي تهديدات قائمة أو محتملة، والآخر خارجي: ينصرف إلى طبيعة تأثيرات السياقات الإقليمية والدولية في أمن الحدود. (3)

ويعد ما تزامن مع التهديدات الحدودية من احتمالات تعرض الدولة للغزو أو اختراق سيادتها أو تغيير شكل حدودها بالقوة من قبل دولة مجاورة ، صارت الحدود معبراً ومصدرًا أساسياً للتهديدات غير التقليدية ذات الطبيعة المتشابكة

¹ () روبرت ماندل، اضطرابات الجماعات المسلحة غير الدول تغتصب وظائف استقرار الدولة، مجلة السياسة الدولية، العدد 194، أكتوبر 2013، ص 130 .

² () روبرت ماندل ، مرجع سبق ذكره .

³ () خالد حنفي علي ، تقديم الحدود بين مآزق الدولة وتغيرات المنطقة، مجلة السياسة الدولية، العدد 201 ، يوليو 2015 ، ص 3 .

والمساعدة في أن واحد مثل ما يحدث حالياً من تصاعد في عمليات الإرهاب والعمليات الإجرامية (كتهريب بضائع وغيرها، وتجارة سلاح، وهجرة غير نظامية).

ونظراً لما يحدث داخل دول الثورات العربية من خلل أمني وتفكك هذه المنظومة التي كانت مسؤولة عن إدارة الحدود، أصبح الوضع خطيراً جداً مع زيادة تدفق اللاجئين بين الدول نتيجة انتشار الصراعات الداخلية المتقلبة عبر الحدود، خصوصاً في مرحلة ما بعد الثورات العربية كحالة كل من ليبيا، وتونس، ومصر، وسوريا، واليمن.⁽¹⁾

حملت التهديدات غير التقليدية سمات جديدة لم تكن موجودة قبل بزوغ الثورات العربية خاصة في منطقة شمال أفريقيا من حيث الحدة أو طبيعة التأثيرات القائمة عليها أو تشابكات فيما بينها مع جوارها الإقليمي، مما أوجد صعوبات في مسألة تأمين الحدود خاصة في ليبيا ومدى تأثيرها في جوارها المتوسطي. ويمكن أن نخرج على بعض النقاط المهمة على النحو الآتي:

1- بعد الهجمات العسكرية التي قادها حلف الناتو على ليبيا أصبحت السيطرة الأمنية غير ممكنة على الحدود، مما جعل تونس تشرع في بناء جدار عازل على حدودها مع ليبيا، وهذا ناتج عن الأحداث التي شهدتها تونس مؤخراً بسبب تدفق السلاح داخل أراضيها .

2- الفراغ السياسي في الداخل الليبي وغياب مؤسسة الشرطة والجيش مكن جماعات مرتبطة بالجريمة المنظمة من السيطرة على إمكانات الدولة واستعمالها في نشاطات مشبوهة بغرض التجارة عبر المتوسط، خاصة في مسألة تهريب السلاح وتجارة الهجرة غير النظامية .

3- أصبحت التهديدات الحدودية في ليبيا عاملاً مؤثراً في الأمن المتوسطي والجوار المغاربي، مما جعل الدول - وخاصة تلك التي تأثرت بالفوضى في ليبيا - تعيد ترتيب سياساتها الأمنية ومن بينها: التفكير في التدخل العسكري وكنموذج لذلك التدخل الأوروبي في ليبيا بعد عام (2011) وكذلك التدخل العربي، وعمليات عسكرية قامت بها مصر عام (2015) داخل الأراضي الليبية في مدينة درنة عقب مقتل مجموعة من رعاياها في ليبيا (جريمة قتل الأقباط المصريين) .

أدى الصراع بين الفاعلين الرئيسيين في ليبيا إلى عسكرة النزاع السياسي وتداعيات ذلك على ملف الأمن والهجرة والإرهاب؛ حيث أصبحت الحدود السياسية لشمال أفريقيا أحد مصادر عدم الاستقرار الوطني والإقليمي، ويمكن اعتبار مصطلح " الحدود السياسية " مصطلحاً قانونياً؛ حيث يحدد ضمناً المنطقة التي تتحقق فيها سيادة الدولة، مما يمثل عنصراً رئيسياً في مفهوم الدولة ونظامها، وكذلك في مكوناته وأنظمتها الفرعية؛ حيث يعرف بأنه: خط الاتصال بين دولتين متجاورتين والذي يفصل بينهما.

جوهرها أنها تحدد السيادة الإقليمية لكل دولة على حدة، وليس خلط الدول الأخرى في مسائل دولة ذات سيادة، وفصل أراضي دولة عن دولة أخرى. وترتبط الحدود السياسية ببعدين؛ الأول داخلي: استناداً إلى قدرة الدولة على حمايته من التهديدات الحقيقية أو المحتملة، والآخر خارجي: يرتبط بتأثير التغيرات الإقليمية والدولية على أمن الحدود .

⁽¹⁾ خالد حنفي علي ، المرجع السابق ، ص 3 .

وبذلك فإن المساعي التي تبذلها الحكومة الليبية من أجل دعم الملف الأمني لن تتجح في ظل عدم امتلاك السيادة الوطنية على كافة الأجزاء الجغرافية داخل حدود الدولة الليبية، لذلك تظهر الصعوبات كبيرة بين مثلث (الأمن، والهجرة، والإرهاب)، فمسألة الأمن واتخاذ سياسات استراتيجية أمنية هي ما يفرض السيطرة من أجل الحد من أزمة الهجرة وتأثيرها على الأمن الوطني والقومي؛ حيث تشير الأرقام إلى أنه شهرياً يعبر الحدود الليبية ما بين (4500) إلى (5000) مهاجر؛ أي بمعدل شهري يصل إلى (60.000) مهاجر من جنسيات مختلفة يحاولون العبور باتجاه أوروبا خلال العشرية الأخيرة؛ حيث شهدت تدفق الملايين، وهذا بلا شك له تأثير أمني ديمغرافي، خاصة في ظل عدم وجود استراتيجيات أمنية لحماية الأمن القومي من هذا الوضع الخطير وتسهم في الحد من ظاهرة الإرهاب التي تعد أحد مخرجات الحرب والفوضى؛ حيث وردت إشارة إلى أنه تمت السيطرة على مدينة درنة من قبل تنظيم الدولة وجماعات أنصار الشريعة على بنغازي منذ (2014)، وحتى قيام الحرب بين جناح الكرامة بقيادة حفتر والجماعات الإسلامية مروراً بملف سرت وأزمة الأقباط المصريين في (2014)، وإعلان قيم الدولة الإسلامية بقيادة البغدادي حتى تم طردها من قبل قوات البنيان المرصوص التابعة لحكومة الوفاق، لذلك ارتبط مثلث (الأمن والهجرة والإرهاب) بمسألة تحقيق الاستقرار والسيادة الوطنية على كل التراب الليبي. وسوف يتم التوسع في ذلك خلال هذا البحث في محاور ثلاثة هي: محور العمليات ومحور الاستراتيجيات ومحور التعاون المشترك.

يمثل مثلث (الأمن والهجرة والإرهاب) بعداً استراتيجياً؛ حيث إن الحرب الأهلية بين الأطراف المتصارعة على السلطة تخلف فجوة كبيرة تخلق بيئة ملائمة للجماعات الإرهابية لاخترق الترتيبات الأمنية التي يتم اتخاذها؛ وخير مثال على ذلك ما حدث في سرت إبان إعلانها جزءاً لا يتجزأ من تنظيم الدولة الإسلامية وأصبحت تحت سيطرتهم في يناير (2014)؛ حيث قامت قوات البنيان المرصوص التابعة لحكومة الوفاق من قيادة عملية تحرير سرت في عام (2016) وساعدها في ذلك القرار الدولي رقم (2292) الذي مكن الولايات المتحدة الأمريكية من شن غارات جوية ساعدت على إنهاء وجود الدولة الإسلامية (داعش في سرت).⁽¹⁾

وكانت خسائر المعارك الدائرة في سرت من قبل قوات البنيان المرصوص قد سجلت أكثر من (6) آلاف حالة إصابة من بينها (4269) مسجلة و(730) قتيلاً.⁽²⁾

وفي تقرير خاص صدر عن منظمة العفو الدولية إشارة إلى أن إعدام (21) قبطياً بطريقة مروعة في ليبيا على أيدي الجماعة التي تطلق على نفسها "تنظيم الدولة الإسلامية" (داعش)، يشكل جريمة حرب واعتداء على المبادئ الأساسية للبشرية، وأشار التقرير إلى عمليات خطف كثيرة ضد العمالة المصرية بدءاً بتدفق المهاجرين إلى ليبيا عقب سقوط المؤسسة الأمنية المتمثلة في القوات الشرطة التي تحمي الحدود البرية والبحرية؛ حيث تمكنت جموع المهاجرين - ومعظمهم من دول جنوب الصحراء وشمال أفريقيا - من القدوم إلى ليبيا والعبور خلالها إلى أوروبا واختيارها كبديل يسهل تجاوز جميع حدوده مع دول الجوار والانطلاق منها نحو جنوب أوروبا عن طريق البحر الأبيض المتوسط؛ حيث تشير التقارير إلى أنه يصل شهرياً إلى الأراضي الليبية (5000) أي ما يعادل (60.000) مهاجر سنوياً منذ بداية الأزمة، والكثير منهم يعبر إلى الضفة الأخرى من المتوسط وقد تنتهي الأمر بمعظمهم إلى فقدان حياتهم غرقاً

¹ () راجع في ذلك موقع: www.aljazeera.com

² () راجع في ذلك الرابط: WWW.Alwast.ly.News

في البحر، وهذه الجموع تتعرض للمعاملة السيئة في المقار المخصصة لهم حيث تشير التقارير الصادرة إلى الممارسات اللإنسانية التي يتعرض لها المهاجرون، أيضاً تعرض بعض المقار الخاصة بهم للقصف نتيجة استهدافها من قبل الأطراف المتصارعة على السلطة في ليبيا مثل ما حدث في مركز إيواء المهاجرين بتاجوراء وغيره من المراكز .

وهنا تتساءل: كيف سُمح لهؤلاء بالوصول إلى ليبيا ؟ أين حكوماتهم ؟ لماذا لم يتم منع هذا التدفق من دول المصدر؟ لماذا أصبحت هناك معاناة إنسانية تفوق التصور؟ من المسؤول عن ذلك ؟ أين مجلس الأمن وقراراته حول حماية المدنيين ؟

لا شك أن الحروب الأهلية تمثل عائقاً كبيراً أمام الدول من أجل القيام بمهام حماية الأمن الحدودي في المنافذ البرية والبحرية والحد من الجريمة المنظمة وانتشار جريمة الاتجار بالبشر، خاصة في دولة مثل ليبيا ذات المساحة الجغرافية الواسعة وارتباط حدودها مع أكثر من دولة، وشاطئ بحري يبلغ طوله أكثر من (1800) كم، كل هذه العوامل تقلل من فرص السيطرة الأمنية في ظل وجود دولة تملك المقومات للسيطرة على كافة المنافذ البحرية والبرية .

ولكن السؤال اليوم: كيف تتمكن دولة مثل ليبيا من القيام بهذه المهمة خاصة بعد تدمير قدراتها الأمنية والعسكرية التي كانت جزءاً من عوامل الحماية لأمنها وسيادتها ومحاربة الجريمة نفسها وتعاونها مع جوارها الأوروبي والعربي والأفريقي من أجل الحد من تلك الأزمات ومنها: أزمة الهجرة غير النظامية، وتجارة المخدرات، والجماعات المتطرفة الإرهابية، وفي هذا السياق تولى المؤتمر الوطني عام (2012) والذي يعول عليه الشعب في العمل من أجل حل المشاكل الداخلية سواء التي لها علاقة بمسألة السيادة الوطنية أو تلك التي لها علاقة بالجوار العربي والإفريقي والأوروبي .

المبحث الثاني - الآليات والاستراتيجيات الامنية

تمهيداً لمجموعة الآليات التي اتخذتها الدولة الليبية تجاه مجموعة الأزمات - وخاصة أزمة الأمن والهجرة والإرهاب - عقدت الدولة الليبية في عام (2010) اتفاقية تعاون مع الاتحاد الأوروبي؛ حيث تم التوقيع على اتفاقية من أجل النهوض بمبادرات الشراكة بينهما؛ فقد وقع الاتفاق في طرابلس في (10) مايو (2010) في ختام الجولة السابقة بين الطرفين بغرض خلق اتفاقية شراكة بينهما، ويمثل هذا الاتفاق الليبي الأوروبي الأول من نوعه بعد انتهاء مجموعة الأزمات بين ليبيا والاتحاد الأوروبي، خاصة أزمة لوكيربي وأزمة الممرضات البلغاريات وأزمة UTA وأزمة ملهى برلين؛ حيث يشمل هذا الاتفاق ما يلي :

- 1- تعميق التعاون في مجالات التجارة والضرائب والطاقة المتجددة وقطاعات النقل.
- 2- أكدت هيغومنغريلي مدير إدارة العلاقات الخاصة للاتحاد الأوروبي على تعميق الحوار السياسي في المحافل الدولية.
- 3- تم الاتفاق على التعاون في إطار أجهزة الأمم المتحدة والسعي إلى كبح أسلحة الدمار الشامل ومكافحة الإرهاب.
- 4- يسعى الاتحاد الأوروبي إلى إيجاد خارطة لتوسيع التعاون مع الجانب الليبي كما حدث مع دول الاتحاد المغاربي.

5- تجدر الإشارة أن حوالي (90%) من صادرات ليبيا من الطاقة تستقبلها أوروبا؛ حيث تمثل الشريك التجاري الأول للبيبا، وهذا ما يطمح إليه الساسة في البلدين خاصة في ملف الهجرة غير النظامية الذي يمثل أولوية كبيرة للاتحاد الأوروبي.⁽¹⁾

الآليات الليبية لتنظيم عملية الهجرة

أولاً- الآليات السياسية؛ وتمثل في الآتي:

1- اتفاقية التعاون مع الاتحاد الأوروبي سنة 2010.

2- معاهدة الصداقة الليبية الإيطالية سنة (2003) وتعديلاتها سنة 2018 من طرف حكومة الوفاق الوطني.

ثانياً- الآليات القانونية التشريعية لمكافحة الهجرة غير النظامية:

1- القانون رقم (6) لسنة 1987 بشأن دخول وإقامة الأجانب في ليبيا.

2- القانون رقم (19) لسنة 2010 بشأن مكافحة الهجرة وإنشاء الآليات الخاصة بالهجرة غير النظامية وطالبي اللجوء.

ثالثاً- الآليات التنظيمية:

1- إنشاء جهاز مكافحة الهجرة غير النظامية (غير الشرعية).

2- مصلحة الجوازات والجنسية.⁽²⁾

بانعدام الثقة ودخول الأطراف الليبية في حالة صراع مسلح خلال العشرية الأخيرة أصبحت هناك معضلة أمنية بنيوية مع مرور الزمن تكون المعضلة الأمنية هنا نابعة من سياق الفوضى التي أنتجها غياب سلطة قوية للدولة الليبية تمكنها من فرض السيطرة على حدودها وفرض الأمن الشامل.

لقد مثلت الحرب الأهلية الليبية فراغاً سياسياً وأمنياً واجتماعياً، كما ترى السيدة "ليزا أندرسون" عندما حاولت تفسير ما حدث في ليبيا وجوارها من عوامل اختلاف الحالات الثلاث حول الربيع العربي؛ حيث رأت أن الحالة الليبية انطلقت عن طريق الميليشيات القبلية المسلحة.⁽³⁾

وقد اختلف معها كثيرون في هذا الطرح واتفق معها آخرون أيضاً، إلا أن الحالة الليبية حكمتها مجاميع مسلحة اختلفت على السلطة وإدارة الدولة، لذلك فإن حالة عدم الاستقرار الأمني في ليبيا في العشرية الأخيرة نابعة من ثلاثة عوامل هي :

1- الفجوة بين القوة التي تحكم البلاد على المستوى الداخلي وعدم وصولها إلى خارطة طريق يجمعها حول ليبيا .

2- التدخل الإقليمي في الشأن الليبي محور (مصر الإمارات) ومحور (قطر تركيا) .

¹ () منصف السليمي اتفاق التعاون الليبي الأوروبي خطوة على درب مفاوضات صعبة، راجع موقع: www.dw.com.

² () عبد المنعم منصور الحر ، الهجرة غير القانونية - دراسة تحليلية لأوضاع المهاجرين وأسبابها وآثارها على ليبيا، رسالة دكتوراه منشورة، للعام الدراسي 2019-2020، ص 153-160.

³ () د. مصطفى عمر التير ، " ربيع ليبيا" لا شيء تغير سوى الوجوه والأسماء فقط، التقرير العربي السابع للتنمية الثقافية أربع سنوات من الربيع العربي، الناشر مؤسسة الفكر العربي ، ص 56 .

3- ضعف أداء الأمم المتحدة في الملف الليبي جعل الأطراف الدولية والإقليمية هي اللاعب الحقيقي في ليبيا وتسبب في تأخير الوصول إلى خارطة طريق موحدة تجمع الليبيين .

تعتبر الهجرة ظاهرة اجتماعية لها بعد إنساني، وباعتبار أن وضع المهاجرين أصبح وضعاً مأساوياً يحمل أبعاداً تتصل بحقوق الإنسان والعلاقة الوطيدة به منذ جرى الاعتراف عالمياً بالحق في التنقل منذ أكثر من نصف قرن بإقرار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

ومن أجل التعريف بالحقوق التي يستند إليها المهاجر في إطار الوثائق الدولية لحقوق الإنسان ذات البعد الشمولي من حيث المضمون وذات البعد العالمي من حيث النطاق، فقد نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام (1948) والعهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية عام (1966) والعهد الدولي لحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام (1966) والعهد الدولي لحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام (1966)، ومعلوم أن لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة قد اختلفت في دورتها الثانية سنة (1948) حول الوثائق الثلاث الشرعية الدولية لحقوق الإنسان ، مع التركيز على الاختلاف الحاصل بين الإعلانات والاتفاقيات على مستوى القيمة القانونية والقوة الإلزامية لها فيما يتعلق بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وقد تضمن بشكل أساسي حقوق المهاجرين بصفة أصلية ومباشرة وغير مباشرة منذ نص في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة (13) على حق الفرد في حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل حدود الدولة وحقه في أن يغادر أي بلد بما في ذلك بلده والعودة إليها .⁽¹⁾

كما تضمنت المادة (15) من الإعلان حقاً ذا صلة مباشرة بحياة المهاجرين وأوضاعهم وهو الحق في الجنسية، فلكل فرد الحق في التمتع بجنسية ما؛ حيث لا يجوز حرمان أي فرد من الحق في جنسيته، كما أنه يحظر أن تحول الدولة بصورة تعسفية دون حق الإنسان في تغيير جنسيته، هذا بالإضافة إلى تأكيد الإعلان العالمي على أن أهم المعايير الدولية التي تأسست عليها تلك المنظومة الخاصة بحقوق الإنسان هي الحق في المساواة وعدم التمييز من حيث التمتع بالحقوق الإنسانية؛ إذ أقر الإعلان في ديباجته الكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية .

فجميع الناس يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق (المادة 1) وجميعهم له الحق دون تمييز لأي نوع (المادة 2)، أما بالنسبة للحقوق التي يمكن أن يستفيد منها المهاجر بالتبعية أي اكتسابه صفة مهاجر؛ فهي الحقوق نفسها التي يتمتع بها باقي مواطني دولة الاستقبال كالحقوق الشخصية المدنية، ومثال على ذلك: الحق في الحياة والحرية والأمن (المادة 3)، وأيضاً يكون لهم الحق في عدم الاسترقاء والاستعباد (المادة 4) وحرية المعتقد (المادة 5)، وحرية الرأي والتعبير (المادة 6) وحق الاجتماع (المادة 7) والحق في ممارسة العمل السياسي إذا سمحت له قوانين ونظم الدولة المستقبلية له وتمثل قوانين خاصة بالدولة لا يمكن مخالفتها، وأيضاً الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كحق الملكية (المادة 17) وأيضاً الحقوق ذات الصلة بالعمل (المادتان 23/24)، والحق في التعليم والحياة الثقافية (المادتان 22/27)، كما كفل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المساواة دون تمييز بين المواطنين الأصليين والمهاجرين في مجموعة من الحقوق المرتبطة بالضمانات القضائية كالحق في عدم التعذيب (المادة 5)، والمساواة

¹ () محمد المرابطي، القواعد الدولية لحماية المهاجرين، مجلة السياسة الدولية، العدد 175، السنة الخامسة والأربعون، يناير 2009 ، ص 86 .

أمام القانون (المادة 7)، وحق اللجوء والقضاء (المادة 8)، والمعاملة العادلة (المادة 10) ومبدأ "البراءة تكون هي الأصل" ومبدأ "عدم رجعية القوانين" (المادة 11)، والحق في احترام الحياة الخاصة (المادة 12).

وتبقى القيمة القانونية الخاصة بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان مختلفاً بشأنها من حيث الطبيعة الإلزامية؛ حيث يدور هذا الجدل حول تحويل مضامين الإعلان العالمي من مبادرة عامة إلى التزامات قانونية ملزمة، وذلك بإصدار عهدين دوليين سنة (1966) يتعلق الأول بالحقوق المدنية والسياسية، أما الثاني فهو يتضمن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولعل أبرز ميزات هذين العهدين أنهما استبعدا عن العموميات رغم التركيز على الدقة والتفصيل وإقرار حماية خاصة للفئات الضعيفة، ولم يتم التركيز على المضامين المذكورة في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، لذلك يتعين أن يستفيد المهاجر من هذه الحماية من ناحيتين :

الأولى: تكون من خلال المساواة كباقي المواطنين في مجموعة من الحقوق أهمها الحق في الحماية وفق (المادة 6) وحرية التعبير (وفق ما نصت عليه (المادة 19) والحق في التمتع بالشخصية القانونية (وفق ما نصت عليه المادة 16) ، وحرية التعبير (المادة 19) ، والمساواة في القضاء، والحق في محاكمة عادلة (وفق ما نصت عليه المادة 14) ، وحماية الحق في الخصوصية (الشرف) (وفق ما نصت عليه المادة 17) .

والثانية: أن العهد الدولي يوفر للمهاجر حماية خاصة باعتباره أجنبياً (وفق ما نصت عليه المادة 12) لكل فرد يوجد على نحو قانوني في دولة ما .⁽¹⁾

ويلخص العالم الديمغرافي الفرنسي ألفريد صوفي إشكالية الهجرة بقوله: إما أن ترحل الثروات حيث يوجد البشر ، وإما أن يرحل البشر حيث توجد الثروات.⁽²⁾

وهنا يمكن أن نضيف: إنه في القرن الحادي والعشرين اتجهت الهجرة نحو تلك المناطق التي توجد فيها الثروات والاستقرار الأمني؛ حيث إن شاغل المهاجرين اليوم ليس الثروات فقط وإنما الأمن والاستقرار من أجل الحياة بشكل آمن .

كان البشر أكثر استقراراً، فكلماً وجدت ثروات بدون أمن واستقرار زادت حركة البحث عن الأمن والثروات معاً ، لذلك بالرغم من وجود الثروة في مناطق شمال أفريقيا وجنوبها - مثلاً- إلا أن حركة البحث عن الاستقرار زادت في أوروبا وأمريكا التي ينعم سكانها بالعيش الكريم والأمان معاً، لذلك يجب أن يرتبط مفهوم الهجرة ليس بالثروات فقط وإنما أيضاً بالأمن، فلا معنى للثروات بدون وجود الأمن، وينطبق هذا على الحالة الليبية كنموذج.

ومن الملاحظ أن حركة الهجرة غير النظامية قد تنامت بشكل ملحوظ في القرن العشرين والقرن الحادي والعشرين، إلا أن الملاحظ كذلك اقتران البحث عن الثروات بالبحث عن الأمن، وأصبحت أوروبا اليوم غير راغبة في استقبال مزيد من المهاجرين؛ حيث كانت تبحث عنهم في القرن الماضي وهي اليوم صارت تتخوف من هذه الهجرات وتبحث عن الحلول في محيطها الإقليمي ومحيطها الدولي لمكافحة هذه الهجرات، ويلاحظ الباحث أن الاتحاد الأوروبي من خلال مجموعة الإجراءات التي اتخذها لمحاربة ظاهرة الهجرة غير النظامية اعتمد في قراراته على ما يأتي :

¹ () محمد المرابطي، المرجع السابق نفسه، ص 87 .

² () نادية ليم - فتحية ليم ، البعد الأمني في مكافحة الهجرة غير النظامية إلى أوروبا، مجلة السياسة الدولية، العدد 183 ، يناير 2011م ، ص 24

1- ارتباط الهجرة غير النظامية بمسألة الإرهاب .

2- ارتباط الهجرة غير النظامية بمسألة نقل الصراع من جنوب القارة وشمالها إلى وسط أوروبا (أحداث فرنسا الأخيرة) .

3- ارتبطت الهجرة بعملية الأزمة المالية في أوروبا؛ حيث أصبح غير قادر من الناحية الاقتصادية على استقبال مزيد من المهاجرين، مثال على ذلك: أزمة اليونان الاقتصادية وهي دولة مستقبلة للهجرة غير النظامية.

4- ارتباط الوضع الاقتصادي في مسألة وجود بطالة كبيرة على مستوى الاتحاد الأوروبي تقدم دراسات من أجل الاستغناء عن العمالة الوافدة واستغلال اليد العاملة الأوروبية بهدف نجاح المشاريع الاقتصادية التتموية، وكنموذج على ذلك: بلدان أوروبا الشرقية المنضمة حديثاً إلى الاتحاد الأوروبي.

ومع ذلك، تستمر الدول الأوروبية في السعي إلى محاولة إيجاد الحلول للهجرة غير النظامية التي تهدد أمنها، وبالرغم من أن الدراسات تشير إلى أن الأزمات الخاصة بمسألة الهجرة غير النظامية قد تكون أوروبا نفسها سبباً رئيسياً فيها خاصة بعد اندلاع الثورات العربية، فقد تحركت من واقع مصالحها في المنطقة إلا أن هذا التحرك قد كان له نتائج عكسية خاصة في ليبيا لما لها من خصوصية تربطها بالجوار المتوسطي والعربي، وهنا نشير إلى نقاط حدث فيها تهديد مباشر للأمن الوطني الليبي والمغاربي ودول جنوب المتوسط .

1- العمليات التي تم من خلالها إرسال المتطوعين والسلاح إلى سوريا كانت نتائجها هجرات عكسية باتجاه ليبيا المفككة أمنياً وأصبحت التجارة الخاصة بالهجرة تلقى رواجاً كبيراً بين عامي (2013) و (2015) ودخول المهاجرين عبر الحدود مع مصر وتونس وتشاد والنيجر بمختلف الجنسيات للوصول إلى جنوب المتوسط، وهذه المرحلة تعتبر هي مرحلة الفوضى وانعدام السلطة في إدارة الدولة وفقدان السيطرة على حدودها البرية والبحرية؛ حيث يتم توجيه المهاجرين بدعم من الميليشيات للانطلاق إلى أوروبا خلال العشرية الأخيرة من المهاجرين إلى إيطاليا.

2- ضعف السلطة السياسية المعترف بها دولياً وهي سلطة البرلمان وحكومة الوفاق؛ حيث لم تستطع هذه السلطة الضعيفة توفير الأمن والاستقرار حتى إنها لم تستطع تأمين مقراتها التي تم استهدافها من قبل مجموعات إرهابية، وهي بذلك ليس لها سيطرة على المنافذ البرية والبحرية، مما شكل تهديداً آخر لدول الاتحاد الأوروبي ودول شمال أفريقيا .

3- من مخرجات الحرب الأهلية خلال العشرية الأخيرة تعرض مقرات حكومية تابعة لحكومة الوفاق للعمليات الإرهابية؛ مثل مقر وزارة الخارجية، ومقر مفوضية الانتخابات، مما أدى إلى سقوط ضحايا من المدنيين .
الآليات السياسية:

من هذه الآليات معاهدة الصداقة والشراكة والتعاون لسنة (2008) من خلال رؤية الجانبين الليبي/الإيطالي حول ظاهرة الهجرة غير النظامية والتعاون في مكافحتها، طبقاً لما جاء في بنود الاتفاقيات التي تم توقيعها فيما بينهم، وذلك على النحو الآتي:

أ- الاتفاق الليبي الإيطالي لسنة (2000) :

جاء في اتفاقية عام (2000) بين ليبيا وإيطاليا، في المادة الأولى منها، الفقرة رقم (5) ، فيما يتعلق بمكافحة الهجرة غير الشرعية: أن تقوم الدولتان بتبادل المعلومات حول تدفق الهجرة غير المشروعة، وكذلك المجموعات الإجرامية التي تساعد في طرق عملها والمسارات المتبعة على النحو التالي :

"تبادل المعلومات حول المجموعات المتخصصة في تزوير الوثائق وجوازات السفر .
* المساعدة المتبادلة في مكافحة الهجرة غير النظامية .

ب- الاتفاق الإيطالي الليبي لسنة (2007) :

احتوى هذا الاتفاق على سبع مواد، أهم ما جاء فيها :

* تكثيف الطرفين تعاونهما في مكافحة المنظمات الإجرامية التي تركز نشاطها في الاتجار بالبشر، واستغلال الهجرة غير النظامية (المادة رقم 1) .

* تنظيم دوريات بحرية بعدد (6) قطع بحرية بين الدولتين، معارة مؤقتاً من إيطاليا (المادة رقم 2) .

* التزام إيطاليا - بالإضافة إلى الإعارة المؤقتة للوحدات البحرية المخصصة لعمليات الدورية- بإمداد الجانب الليبي بعدد ثلاث وحدات بحرية في مدة زمنية لا تتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ التوقيع على هذا الاتفاق (المادة رقم 3).
وقد تم إضافة مادة جديدة لهذا الاتفاق تحت رقم (3) مكررة نصها كالتالي :

* ينظم الطرفان دوريات بحرية بطواقم مشتركة من عناصر ليبية وإيطالية متكافئة من حيث العدد والخبرة والتأهيل والتدريب" (1).

" تعمل هذه الدوريات في المياه الإقليمية والدولية تحت إشراف طاقم ليبي وبمشاركة عناصر إيطالية، كما تعمل هذه الدوريات في المياه الإقليمية الإيطالية والدولية بإشراف طاقم إيطالي وبمشاركة عناصر ليبية .

* تكون القطع البحرية المقدمة من الجانب الإيطالي إلى الجانب الليبي المذكورة في المادة الثالثة من الاتفاق على سبيل التملك على أن تنقل عقب تسليمها مباشرة. (2)

* تعمل إيطاليا على مستوى الاتحاد الأوروبي لتوفير التمويل اللازم للتجهيزات المشار إليها وكذلك الأنشطة، ونكون على كاهل موازنة الاتحاد الأوروبي (المادة 4) .

* التزام إيطاليا بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي وبتنفيذ من ميزانية الاتحاد بتزويد ليبيا بمنظومة مراقبة الحدود الليبية البرية والبحرية لمواجهة ظاهري الهجرة غير النظامية (المادة 5) .

* وضع إيطاليا استراتيجية فعالة للحد من هذه الظاهرة (المادة 6) .

* تعمل ليبيا بالتنسيق مع الدول المصدرة، للحد من الهجرة غير النظامية بالإضافة إلى إعادة هؤلاء المهاجرين إلى دولهم الأصلية (المادة 7) .

كما وقع البلدان اتفاقاً إضافياً سنة (2007) (3)؛ ومن أهم ما جاء فيه:

* إعارة إيطاليا مؤقتاً لليبيا عدد (6) وحدات بحرية تابعة لحرس الجمارك الإيطالي للقيام بأنشطة الدوريات البحرية في المياه الدولية البحرية لمواجهة، بهدف اعتراض تيارات المهاجرين غير النظاميين.

¹ () جهاد عودة - أمانة بونس الباز، السياسة الدولية الاستراتيجية، التدخل الإيطالي في الصراع في ليبيا، الناشر: المكتب العربي للمعارف، 2015، ص 66 .

² () اتفاق بشأن إضافة مادة إلى الاتفاق الموقع بين ليبيا وإيطاليا بتاريخ 29 ديسمبر 2007 وتم تحريره في طرابلس بتاريخ 4 فبراير 2009 .

³ () اتفاق إضافي فني وعملياتي لاتفاق التعاون بين ليبيا وإيطاليا لمواجهة ظاهرة الهجرة غير النظامية، حور في طرابلس، بتاريخ 29 ديسمبر 2007 .

* التزام إيطاليا بأن ترسل لليبيا الأطقم الكاملة للوحدات البحرية المذكورة، وذلك للمدة الضرورية اللازمة لتأهيل الأطقم الليبية المقررة للأنشطة العملياتية اللاحقة للدوريات .

* التزام ليبيا بضمان الرعاية الممكنة لعناصر الشرطة الإيطالية، الذين يتم استخدامهم في نطاق اتفاق التعاون".⁽¹⁾

* قيام ليبيا بالمصاريف المتعلقة بالوقود والزيوت للقطع البحرية المعارة مؤقتاً بالكامل، وذلك بالتحديد أثناء قيامها بالمهام في المياه الإقليمية الليبية والمياه الدولية.

ج- الهجرة غير النظامية في معاهدة الصداقة والشراكة والتعاون (2008):

لقد جاء في نص المادة التاسعة عشرة فقرة (2) من معاهدة الصداقة والشراكة والتعاون (2008) فيما يتعلق بالهجرة غير النظامية أنه: " بالنسبة لموضوع الهجرة غير النظامية، يعمل الطرفان على إنجاز منظومة لمراقبة الحدود الليبية تستند إلى شركات إيطالية تتوفر لديها الاختصاصات الفنية اللازمة، وتتحمل الحكومة الإيطالية (50%) من التكاليف، بينما سيطلب الطرفان من الاتحاد الأوروبي أن يتحمل الـ (50%) من التكاليف، أخذاً في الحسبان التفاهم الذي تم في حينه بين ليبيا والمفوضية الأوروبية ".⁽²⁾

المبحث الثالث - التعاون الليبي الأوروبي للحد من الهجرة

رغم التحولات العالمية لا يزال المغرب العربي ممانعاً للتعاون البيئي خاصة في العشرية الأخيرة التي شهدت تحولاً كبيراً لا يقل خطراً عما حدث لدول الاتحاد السوفيتي عند سقوطه بأن مسألة هذا التحول جعلت المغرب العربي يعيش حالة تخبط في أزمات بنيوية زادت انقساماً لا سيما مع تفاعلها مع بؤر تؤثر طارئاً، بينما تتطور باستمرار علاقات دولية فرادى مع الاتحاد الأوروبي والحلف الأطلسي، ورغم غياب رهانات استراتيجية كبرى وتهديدات وجودية تظل المنطقة المغاربية منطقة مختلفة غير مثالية بما يحدث في بيئتها الإقليمية والدولية، وإن كان الهدف البحث عن خارطة طريق استراتيجية تكاملية مغاربية كانت لعقود غير قادرة على تبني مشروع أمني موحد رغم وجود الاتفاقيات التي تمكن دول الاتحاد من إنجاز قاعدة أمنية موحدة تحمي سيادة دول الاتحاد في ظل المتغيرات على المستوى الإقليمي الدولي، مركزة على طبيعة السياق الاستراتيجي المغاربي وعلى معوقات العمل الإقليمي المشترك، ومثال على ذلك: ما شهدته الدول المغاربية من غلبة المقاربة الأمنية والاستراتيجية للوصول إلى صياغة سياسات موحدة في هذه الاتجاه، وبذلك شهدت المنطقة طيلة العشرية الأخيرة انسداداً في كل البرامج التي يسعى إليها الاتحاد منذ توقيع اتفاقية وجدة في ثمانينيات القرن الماضي واستبعاد هذه الدول المغاربية من اعتماد صيغة تكاملية ناجحة.⁽³⁾

- توالى انتقادات المنظمات الإنسانية لإيطاليا ودول الاتحاد الأوروبي إثر تمديد اتفاقية مكافحة الهجرة غير النظامية بين إيطاليا وليبيا، وترى منظمة العفو الدولية قرار إيطاليا بالموافقة على تمديد الاتفاقية دون إجراء تعديلات يعني (تجاهل) الانتهاكات التي ارتكبت ضد عشرات الآلاف من الأشخاص في مراكز الاحتجاز وأثناء ممارسات خفر السواحل ضد المهاجرين.

¹ () جهاد عودة - أمانة يونس، مرجع سبق ذكره، ص 67 .

² () جهاد عودة - أمانة يونس، مرجع سبق ذكره، ص 69-70 .

³ () عبد النور بن عنتر ، البعد الأمني لاستعصاء التكامل في المغرب العربي، مجلة السياسة الدولية، العدد 201 أبريل 2015، المجلد 50 ، ص 12

ووفي عام (2017) وافقت حكومة السراج الليبية على توقيع اتفاقية مع روما تهدف بشكل رئيسي إلى الحد من محاولات الهجرة عبر البحر إلى القارة الأوروبية من خلال تدريب وتجهيز ودعم خفر السواحل الليبية والسلطات المختصة على اعتراض قوارب المهاجرين وإعادتهم إلى الأراضي الليبية.

قد قررت الحكومتان تمديد الاتفاق في أكتوبر (2019) وتم إعداد تقرير سري من قبل بروكسل يتحدث عن الوفيات وحالات الاختفاء القسري والرشاوى والفساد المنتشر على نظام واسع. (1)

من اللازم هنا لفت الانتباه إلى أن أحداث الربيع العربي زادت المشهد تعقيداً على مستوى الوحدات السياسية والأمنية والاجتماعية عكس ما حدث في تونس ومصر اللتين كانت ثورتاهما محليتي المنشأ والأداء، بينما ثورة ليبيا محلية المنشأ إلا أنها أجنبية الأداء من خلال ما شهدته ليبيا تدخلات خارجية على المستويين الإقليمي الدولي، وهذه التدخلات نتج عنها حرب أهلية خلال العشر سنوات الأخيرة، وهذه الحرب تغذيها أطراف إقليمية ودولية تتصارع على الثروات والأرض الليبية. (2)

المقاربة الليبية من أزمة الهجرة غير النظامية:

شهدت القارة الأوروبية تعبئة سياسية وأمنية على صعيد بلدان الاتحاد الأوروبي في إجراء لقاءات تشارك فيها الدوائر الأمنية للبلدان الأوروبية الكبرى التي تستقبل مجموعات الهجرة غير النظامية وهي: إسبانيا وفرنسا وألمانيا، وقد ركزت مشاوراتهم على هدف موحد وهو منع تدفق الهجرة غير النظامية، كما تبلورت هذه المشاورات في اتفاق ذكر في المشروعات المشتركة بين دول الاتحاد الأوروبي وحكومات شمال أفريقيا على منع المهاجرين غير النظاميين من التسلل إلى أوروبا، سواء عن طريق إنشاء معسكرات احتجاز أو ترحيل للمهاجرين غير النظاميين، كما سعت الجهود إلى دعم الاتفاقيات الأمنية المشتركة الثنائية أو الجماعية بين الدول الواقعة على ضفتي المتوسط التي تتيح الدعم المادي واللوجستي لحكومات شمال أفريقيا، وكذلك اتخاذ إجراءات أمنية صارمة لتشديد الرقابة على الحدود ورفع من قدرات الحراسة والقيام بتعقب المهريين والمهاجرين أنفسهم، بالإضافة إلى إنشاء غرفة عمليات لتجميع المعلومات التي تساعد على حماية الحدود، وأيضاً دعم العمل على إنشاء جهاز إنذار مبكر للسلطات الأمنية يحدد أماكن تواجد المهاجرين وجماعات التهريب داخل أوروبا. (3)

واتخذ الاتحاد الأوروبي مجموعة من السياسات والإجراءات الأمنية لمواجهة ظاهرة الهجرة غير النظامية، ومن هذه الإجراءات :

1- إنشاء مراكز اعتقال: انتهج الاتحاد الأوروبي هذه السياسة للحد من تدفق المهاجرين والقيام بترحيلهم إلى دولهم، وهذه المراكز تفتقد إلى أدنى المعايير المطلوبة في اتخاذ إجراءات الاعتقال .

¹ () تشارلي باكاسلي المتحدث باسم مفوضية اللاجئين التابعة للأمم المتحدة في ليبيا أكد ذلك قائلاً: لم نعد قادرين على ضمان الحد الأدنى من المعايير الأمنية للاجئين. وأشار مسؤول قسم الشؤون الإنسانية في منظمة أطباء بلا حدود ماركو بيرتوتو إلى أن معظم المهاجرين الذين يتمكنون من الفرار يتم www.infomiarants.net اعتراضهم بشكل منهجي في عرض البحر وإعادتهم مرة أخرى إلى مراكز الاحتجاز أو دوائر الاستغلال والعنف لغير قانونية الاستقلال والعنف غير القانونية .

² () عبد النور بن عنتر، مرجع سبق ذكره ، ص 13 .

³ () د. نادية ليثم - فتحية ليثم ، مرجع سبق ذكره ، ص 24-25 .

2- أسلوب الترحيل:

انتهج اتحاد المجلس الأوروبي الخاص بالهجرة مجموعة سياسات في فترة الرئاسة الفرنسية للاتحاد الأوروبي في النصف الثاني من عام (2008)، وتبني سياسة الطرد ودفع الأموال من أجل عودة المهاجرين وإبعادهم، ومعالجة أسباب المشكلة مع الدول الأصل (التي تنطلق منها الهجرات) .

وأشار الدكتور لويس مارتيناز الأستاذ بمعهد الدراسات السياسية بباريس إلى إبرام (40) اتفاقية في هذا المجال لطرده المهاجرين غير الشرعيين، ويقدر أن عدد ضحايا الظاهرة أكثر من ضحايا الإرهاب؛ حيث لقي ما بين (10) آلاف إلى (30) ألفاً حتفهم أثناء محاولتهم العبور إلى أوروبا، استناداً إلى إحصاءات منظمات غير حكومية.⁽¹⁾

في الصدد نفسه عمل الاتحاد الأوروبي على انتهاج سياسات أخرى للحد من الهجرة غير النظامية من خلال التوقيع على اتفاقيات شراكة مع دول الشمال الإفريقي بعضها اتفاقيات ثنائية والأخرى جماعية من أجل مكافحة الهجرة غير النظامية؛ ومثال ذلك الاتفاقية الأمنية بين ليبيا وإيطاليا في طرابلس عام (2007) حيث تخدم هذه الاتفاقية الجانبين الليبي والإيطالي من خلال :

- 1- تنظيم دوريات مشتركة بحرية بين إيطاليا وليبيا لمواجهة الهجرة .
- 2- تقديم الدعم الفني للمعدات المستخدمة في المهام البحرية .
- 3- نشر وحدات للمراقبة والبحث والإنقاذ في مواقع انطلاق وعبور القوارب الخاصة بالهجرة غير التنظيمية سواء في المياه الإقليمية الليبية أو الدولية .
- 4- على الجانب الإيطالي أن يقدم للجانب الليبي وحدات بحرية في فترة زمنية لا تتعدى ثلاث سنوات .
- 5- توجد مذكرة تفاهم بين الجانب الليبي والجانب الإيطالي فيما يخص "الهجرة غير التنظيمية" منذ عام (2003) تدور حول المساعدات الإيطالية لليبيا .

وبذلك انتهج الاتحاد الأوروبي سياسات مشتركة في توقيع اتفاقيات أمنية أخرى مع دول شمال أفريقيا : الجزائر ومصر والمغرب، ومن دول الاتحاد الأوروبي خاصة فرنسا وإيطاليا وإسبانيا.⁽²⁾

وقد لوحظ اتساع الهجرة غير النظامية بشكل كبير إلى عدد من دول العالم، خاصة إلى جنوب القارة الأوروبية، بالرغم من القيود التي كان معمولاً بها قبل انفجار الأوضاع في دول شمال أفريقيا (تونس - مصر - ليبيا) وتأثير ذلك على الجوار العربي المتوسطي، وهذه الظاهرة تبقى ظاهرة متناسبة في هذا الاتجاه رغم ما تشكله من خطر على حياة المهاجرين؛ حيث إن هذه الهجرات تتم عبر ما يمكن تسميته "قوارب الموت" وهي قوارب بحرية صغيرة غالباً ما تكون عرضة للخطر، والقضاء على الأمل المنشود، ويُعزى تاريخ الهجرة غير التنظيمية نحو أوروبا إلى بداية الثلاثينيات وحتى الستينيات من القرن الماضي؛ حيث كانت أوروبا بحاجة إلى الأيدي العاملة، فلم تكن قد أصدرت القوانين التي تجرم عملية الهجرة، وهنا تأتي المفارقة في عملية استيعاب الهجرة وتقدير حالة الهجرة ومعالجة أسبابها وتداعيتها على المدى البعيد .

¹ () د. نادية ليم، المرجع السابق نفسه، ص 25 .

² () أ. نادية ليم، المرجع السابق نفسه، ص 26-27 .

ومع بدايات السبعينيات شعرت الدول الأوروبية - نسبياً - بعملية اكتفاء في القدرات الخاصة بالعمالة الوافدة أو الأيدي العاملة، مما جعل الدول الأوروبية تتبنى إجراءات قانونية صارمة تهدف إلى الحد من الهجرة غير المنتظمة، وقد أدركت أوروبا ذلك بعد اتحادها، ومن ثم أصبحت تبحث عن إيجاد الحلول والقيام بما يباعد الخطر القادم عنها لأن الرؤية الأوروبية هي أن هناك تهديداً مباشراً للأمن والاقتصاد الأوروبي بشكل عام، خاصة بعد صدور اتفاقية شجن Chengen التي دخلت حيز التنفيذ عام (1985) والتي تسمح لحاملها بعبور كل الأفراد عبر الدول الموقعة في الاتفاقية، وكما اتحدت أوروبا في اقتصادها وأمنها وسياستها على المستوى الكلي، تصبح إجراءات الحد من الهجرة أمراً ضرورياً لحماية الأمن القومي الأوروبي ومحاولة العمل على متابعة مصدر التهديد، سواء من خلال الدول المصدرة للهجرة أو التي يتم من خلالها العبور .

ومن خلال ذلك يمكن أن نوجز بعض النقاط التي تعد من أسباب الهجرة وهي على النحو الآتي:

- 1- التباين حول مسألة الاستقرار الأمني الاقتصادي بين الدول المصدرة للهجرة "قلة فرص العمل والبطالة" .
- 2- انخفاض الأجور .
- 3- التطور الاقتصادي للدول الأوروبية جعلها محل أنظار العمالة الوافدة .
- 4- عدم تنظيم الهجرة غير النظامية خاصة في القرن الحادي والعشرين .
- 5- انتشار الإرهاب والتطرف الديني والحروب الأهلية، واستهداف الأقليات العرقية والدينية في الدول المصدرة للهجرة
- 6- انتشار ظاهرة الاتجار بالبشر عبر الهجرة. (1)

وليس من المصادفة أن يكون هناك اهتمام بقضية الهجرة غير النظامية إلى البلدان الأوروبية، فمنذ بزوغ حركات الاحتجاج في المنطقة عام (2011) خلال العشرية الأخيرة وحدث خلل في التوازن الأمني بل وفجوة كبيرة نتيجة موجة الثورات العربية، مما أدى إلى خروج المواطنين ونزوحهم نحو البحث عن أماكن أكثر أمناً كما في الحالة السورية؛ حيث الانخراط في البحث عن الأمل في أوروبا ودخولهم مستنقع الهجرة غير النظامية من خلال الأحداث التي أصابت الوطن السوري ونزوح الملايين بحثاً عن الأمن، وبذلك يكون الخلل كبيراً في ضعف الرقابة الوطنية على الحدود في ظل انهيار مؤسسات الدولة، وحددت هذه الموجة من الهجرة إلى أوروبا كأحد الهواجس الجوهرية التي هددت الأمن الأوروبي، كما أثارت الكثير من الجدل، بل وصل الأمر إلى انقسامات في الاتحاد الأوروبي حيال كيفية التعامل مع الأزمة، وهو ما تجسد في النزاع الفرنسي الإيطالي منذ كان نجاح نزوح أكثر من (25) ألف مهاجر غير شرعي في الوصول إلى جزيرة لمبيدوزا الإيطالية وقرار الحكومة الإيطالية بمنح غالبيتهم بطاقات إقامة لمدة ستة أشهر بما يسمح لهم بحرية الحركة والتنقل داخل البلدان الأوروبية الأعضاء في الاتفاقية، وهو ما يعني أن بإمكان هؤلاء العبور إلى الأراضي الأوروبية وفق الاتفاقيات بين دول الاتحاد، وهو سبب الخلاف بين الدول الأوروبية؛ حيث اتخذت فرنسا قرارات مخالفة للاتفاقية ومنعت عبور المهاجرين، ومن ثم حظر السماح لهم بالتنقل عن طريق السلطات الإيطالية، وإغلاق السلطات الفرنسية الحدود البرية مع إيطاليا. (2)

المقاربة الأمنية لمسألة الهجرة غير النظامية من منظور أوروبي :

¹ () هشام بشير ، الهجرة غير التنظيمية إلى أوروبا ، مجلة السياسة الدولية ، العدد 179 ، يناير 2010 ، ص 170 .

² () أحمد الطاهر ، مجلة السياسة الدولية ، العدد 185 ، يوليو 2011 ، ص 104 .

في هذا الإطار تعتمد أوروبا على تكيف استخدام الإجراءات والآليات الأمنية لمواجهة الهجرة غير النظامية والحد منها، حيث أصبحت الرؤى الأوروبية تتجه نحو ضرورة العمل على انتهاج خطط وبرامج أمنية تمكنها من مواجهة الهجرة غير التنظيمية .

وقد أنفقت مبالغ مالية كبيرة على أنظمة المراقبة الإلكترونية لحماية الحدود، وتم استخدام مؤسسات مهمتها مراقبة الحدود وحمايتها؛ من أهمها: وكالة فرونتكس التي أنشئت عام (2004) ومقرها وارسو، وتقدر ميزانيتها السنوية بـ (50) مليون يورو، كما تجرى عمليات مراقبة للشواطئ الأوروبية لحمايتها في حالة الطوارئ، ومنها تفعيل آلية جديدة تسمى رابيت (فرق التدخل السريع على الحدود) تستخدم بطلب من الدول الأعضاء، وتم نشرها أول مرة في اليونان عام (2010)، وعملية هيرا (جزر الكناري والساحل الغربي لأفريقيا)، وعملية هرماس (غرب المتوسط) فضلاً عن عملية ماري نستروم التي دشنتها إيطاليا في أكتوبر عام (2013) وتوقفت في نهاية عام (2014) لأسباب مالية تعود إلى عدم استطاعة إيطاليا باقتصادها الإنفاق على تلك العملية، ثم جاءت عملية تريبتون التي أطلقتها وكالة فرونتكس، لكن بثلاث الميزانية المنفقة في عملية ماري نستروم؛ حيث تشير التقارير إلى ان الاتحاد الأوروبي يخطط لإنفاق ما يزيد على ثلاثة مليارات يورو من أجل تحويل أوروبا إلى قارة آمنة، ومساعدة الدول الأوروبية التي تعد ممراً للاجئين وتحديدًا إيطاليا، واليونان، ومالطا - مالياً ولوجستياً، وأخيراً تم تقديم مبلغ (200) مليون يورو بما يعادل (223) مليون دولار إلى اليونان لبناء المزيد من الأسوار على حدودها؛ حيث إن تكلفة عشرة كيلو مترات من الأسوار تبلغ (30) مليون يورو؛ أي ما يعادل (33) مليون دولار، وفي الإطار نفسه عملت القوة الأوروبية وسياساتها الخارجية والداخلية على اعتماد خطط أمنية لحماية حدود الاتحاد البحرية والبرية، وكان ذلك في اجتماع وزراء الخارجية ووزراء الداخلية لدول الاتحاد الأوروبي بمجموع (41) وزيراً خلال اجتماعهم الطارئ في (18) مايو عام (2015) رسمياً، واتفاقهم على القيام بعملية بحرية لمحاربة تهريب المهاجرين في البحر المتوسط تحت اسم " يونافور"، وهي تعتمد على ثلاث مراحل على أن يجرى التخطيط للعملية، والمرحلة الأولى تكون في أقرب وقت لعدم وجود عقبات تعترضها، وهي تهدف إلى اتخاذ عمليات مراقبة لتقدير حجم المشكلة تقديراً موضوعياً اعتماداً على الأقمار الصناعية وطائرات مراقبة بدون طيار ووسائل أخرى، أما المرحلتان الثانية والثالثة فهما تعتمدان على البحث واكتشاف وتعطيل عمليات وصول المهاجرين، وهذا يتطلب الحصول على تفويض من مجلس الأمن الدولي عبر قرار يشير إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بالتعاون مع السلطات الليبية، وسيكون مقر المنظمة الأوروبية الجديدة يونافور في روما والأميرال (إنريكو دندنيو) إيطالي الجنسية قائد العملية، وتقدر التكلفة العامة للعملية بمبلغ (11.82) مليون يورو سيتم اعتماد عملها في مرحلة تجريبية تدوم شهرين بالإضافة إلى أولية مدتها (12) شهراً⁽¹⁾.

قراءة للمشهد العربي في إدارة أزمة الهجرة غير التنظيمية:

السؤال الذي يطرح نفسه اليوم هو: كيف يمكن مواجهة ظاهرة الهجرة غير النظامية ومن المسؤول عنها؟ ولماذا لم يقيم المجتمع الدولي بحماية المدنيين المهاجرين عبر البحار لإنقاذ حياتهم من الخطر، لماذا تجاهل الاتحاد الأوروبي والمجتمع الدولي الخطر الكبير على حياة الملايين من المهاجرين؟ لماذا ارتبطت ظاهرة الإبادة للمجتمعات بظاهرة

¹ () أحمد دياب، معضلة أوروبية: جدوى الاقتراب الأمني للهجرة غير النظامية، مجلة السياسة الدولية، العدد 201، يوليو، 2015، ص 180.

الحرية والديمقراطية؟ هل يمكننا أن نعتمد على تقديم نموذج الديمقراطية والحرية لشعوب العالم الثالث من خلال القضاء عليهم قبل بلوغها الهدف المنشود ونمثل لذلك بالحالات السورية واليمنية والليبية. ويمكن أن نوجز بعض النقاط التي تشير إلى أبعاد هذه الظاهرة على النحو الآتي :

1- إن بدايات الهجرة غير النظامية عبر منطقة المتوسط من ضفته الجنوبية حتى الشمالية خلال السنوات العشرية الأخيرة كانت هجرات ذات أبعاد اقتصادية للبحث فيها عن تحول في القدرات الاقتصادية وتحسين أوضاعهم المعيشية.

2- شهدت العشرية الأخيرة زيادة الفجوة في قدرات المؤسسات الأمنية على اتخاذ الإجراءات الكفيلة لمواجهة الخطر، مما زاد من التفكير في الهجرات، ليس بحثاً عن الفرص وتحسين الأوضاع المالية، وإنما للبحث عن الأمن والأمان بعدما أصبحت الحرب الأهلية هي عنوان مثلث الرعب في شمال أفريقيا والشرق الأوسط .

3- يشير المركز الفرنسي للإحصاءات العلمية إلى أنه قد فشل خلال السنوات الماضية ما مجموعه (29.916) مهاجراً خلال رحلات الهجرة إلى أوروبا، وأما الذين ماتوا غرقاً في البحر المتوسط فقد بلغوا (22) ألفاً منذ عام (2000) بحسب المنظمة العالمية للهجرة "دولية شبه حكومية"، وهذا الرقم لا يغطي عام (2015).⁽¹⁾

4- في مقابلة نشرتها صحيفة آل بايبس في (6) يونيو عام (2015) أوضح وزير الدفاع الإسباني تيبودور مورتييس أنه ربما تكون هناك حاجة إلى تدخل عسكري دولي لإنهاء الاضطرابات في ليبيا؛ حيث يسعى داعش المتطرف إلى تعزيز قدراته وتواجهه في ليبيا وخاصة في مدينة سرت .

الخاتمة

من خلال المحاور التي تناولتها الورقة تم تسليط الضوء على الاستراتيجية الأمنية لمكافحة الهجرة غير القانونية في ليبيا.

فإنه يمكننا أن نستخلص عدة نتائج مهمة على النحو الآتي:

1. إن مسألة الأمن والحدود على الأراضي الليبية شكّلت تهديداً الأول مع التدخل العربي الذي تم من خلال جامعة الدول العربية، فهي من قدمت ليبيا لحلف الناتو بعدما عجزت عن إدارة أزمة خاصة بدولة عضو نتيجة لخلافات داخلية، وحيث لم تستطع الجامعة ومؤسساتها إدارة هذه الأزمة قامت بإحالتها إلى مجلس الأمن، وهذا يُعد بمثابة تدمير لقدرات دولة عضو في الجامعة العربية، ولعل مخرجات الأحداث في ليبيا الآن تؤكد ذلك.

2. التدخل العربي الخليجي العسكري وعلى رأسه: مصر (إبان حكم المجلس العسكري) - وتونس (إبان فترة حكم السبسي الأولى) - قطر - والإمارات والسودان، وهي وراء تدمير قدرات مؤسسات الدولة الأمنية وخاصة فيما يختص بالسيطرة على المنافذ والسماح بعبور الأراضي الليبية عبر الحدود إبان الأزمة.

3. إن تدخل فرنسا وحلف الناتو بحجة حماية المدنيين وفق القرارات الدولية الصادرة بالخصوص قد زاد من تقاوم مسألة بزوغ فجوة أمنية، وخاصة بعد تدمير الحلف لكافة المؤسسات الأمنية وتدمير القدرات العسكرية للدولة الليبية ونشر وحدات عسكرية في المياه الإقليمية وتدمير الأسطول الليبي البحري الذي كان من مهامه: محاربة الهجرة غير

¹ () أحمد دياب ، المرجع السابق ، ص 181 .

الشرعية والجريمة المنظمة وقيام فرنسا بإنزال السلاح عن طريق مناطق مجاورة لليبيا عبر الحدود التونسية، مما زاد في نشر الفوضى وتدمير وحدات حرس الحدود الليبي بشكل مباشر.

4. إن حلف الناتو يتحمل المسؤولية الكاملة وراء ما يحدث في منطقة شمال أفريقيا وجنوبها باعتباره المسؤول الأول عن الفوضى، وهو من فتح النار بعد 2011 نحو أوروبا، والحلف نفسه يتحمل تبعات ما يحدث من هجرة غير شرعية وانتشار للجريمة المنظمة وخاصة تلك الموجهة إلى أوروبا - العمليات الأخيرة بفرنسا (اغتيال صحفي صحيفة باردو).

5. أصبحت ليبيا اليوم تعاني فراغاً أمنياً وسياسياً وسقوطاً للمنظومة الخاصة بحماية حدودها، وهي بذلك سوف تكون أكبر مصدر لتهديد الأمن العربي والمتوسطي في العشر سنوات القادمة.

6. مسألة محاربة ظاهرة الهجرة غير الشرعية يجب أن تكون تضامنية بين دول شمال وجنوب المتوسط، ووضع الخطط والبرامج لمعالجة أساس بزوغ هذه الأزمة، سواء كان من الناحية الاقتصادية أو الأمنية بالتعاون مع المجتمع الدولي وعدم جعل منطقة شمال أفريقيا «شرطي» لجنوب المتوسط.

التوصيات:

من خلال هذه الاتفاقيات والسياسات الأمنية التي تمثل استراتيجيات يمكن أن نوجز الآتي:

أولاً: نوصي مجلس النواب والمجلس الرئاسي ومجلس الدولة وحكومة الوحدة الوطنية بضرورة دراسة استحداث وزارة سيادية تعنى بملف الهجرة والامن والإرهاب وذلك حماية للأمن الوطني والقومي .

ثانياً: شكلت أحداث الثورات العربية فجوة أمنية أرهقت الأجهزة المختصة لحماية الامن الوطني والقومي للدولة.

ثالثاً: في ظل الفراغ الأمني وتدمير المؤسسات الأمنية واختراقها من قبل تجار البشر والمجرمين والجماعات الإرهابية فإن التعاون اللوجستي سوف يكون صعباً في السنوات العشر القادمة .

رابعاً: افتقاد الاتفاقيات إلى خارطة طريق مشتركة بين دول جنوب وشمال البحر المتوسط مجتمعة وليس بشكل ثنائي، على اعتبار أن الظاهرة واحدة وأن المشكلة لها دول منبع ودول مصب.

خامساً: معالجة أزمة الهجرة من خلال إعادة تنمية المناطق الأم للمهاجرين وخلق فرص العمل في مناطق منبع الهجرة.

سادساً: على الدولة الليبية التنسيق مع حكومات المهاجرين الذين يحاولون العبور إلى أوروبا وهم فوق الأراضي الليبية بشكل غير شرعي، والعمل على اتخاذ إجراءات عودتهم إلى أوطانهم وفق التشريعات القانونية النافذة.

سابعاً: باعتبار ان هناك عدم استقرار في المنطقة بين البحر الأسود والبحر الأحمر وتأثير تلك الحرب على مسألة الاستقرار في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا لابد من وجود سياسات امنية تقودها وزارة الدفاع مع رئاسة الأركان والأجهزة المعنية بالهجرة لمواجهة ما يحدث في المستقبل.

والله ولي التوفيق

المراجع والمصادر

أولاً - مراجع عامة:

- (1) جهاد عودة - أمانة الباز، السياسة الدولية والاستراتيجية: التدخل الإيطالي في الصراع في ليبيا، الناشر: المكتب العربي للمعارف (2015) .
- (2) مصطفى عمر النير، ربيع ليبيا، لا شيء تغير سوى الوجوه والأسماء فقط، التقرير العربي السابع للتنمية الثقافية أربع سنوات من الربيع العربي، الناشر: مؤسسة الفكر العربي.

ثانياً - رسائل علمية:

- (3) إدري صفية ، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تفعيل مضامين الأمن الإنساني ، رسالة ماجستير (غير منشورة) جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2012/2011 .
- (4) أمينة دير ، أثر التهديدات البيئية على واقع الأمن الإنساني في أفريقيا دراسة حالة دول القرن الأفريقي، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة محمد خضيرة، بسكرة .
- (5) خديجة يتقة، السياسة الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير النظامية، رسالة ماجستير غير منشورة للعام الدراسي 2013-2014، جامعة محمد خضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية .
- (6) خيرى بوزيد عمر سويدان، الرؤية العربية لمكافحة الإرهاب الدولي، رسالة ماجستير غير منشورة ، معهد البحوث والدراسات العربية القاهرة ، 2005 .
- (7) صايش عبد المالك ، التعاون الأورو- مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، جامعة باجي مختار، عنابة .
- (8) عبد المنعم منصور الحر، الهجرة غير القانونية - دراسة تحليلية لأوضاع المهاجرين وأسبابها وآثارها على ليبيا ، رسالة دكتوراه، منشورة، للعام الدراسي 2019-2020 .

ثالثاً - أبحاث ومقالات:

- (9) أحمد الطاهر، مجلة السياسة الدولية، العدد (185) يوليو (2011) .
- (10) أحمد دياب معضلة أوروبية، جدوى الاقتراب الأمني للهجرة غير التنظيمية مجلة السياسة الدولية ، يوليو (2015) .
- (11) خالد حنفي علي، تقديم الحدود بين مآزق الدولة وتغيرات المنطقة، مجلة السياسة الدولية، العدد 201 يوليو 2015 .
- (12) روبرت مانديل، اضطرابات الجماعات المسلحة غير الدول تغتصب وظائف استقرار الدولة، مجلة السياسة الدولية، العدد 194 أكتوبر .
- (13) عبد النور بن عنتر، البعد الأمني لاستعصاء التكامل في المغرب، مجلة السياسة الدولية ، العدد (201)، أبريل، (2015)، المجلد (50).
- (14) محمد المرابطي، القواعد الدولية لحماية المهاجرين، مجلة السياسة الدولية، العدد (175)، السنة الخامسة والأربعون، يناير (2009) .

15) نادية ليطم - فتحية ليطم، البعد الأمني في مكافحة الهجرة غير النظامية إلى أوروبا، مجلة السياسة الدولية، يناير (2011).

16) هشام بشير، الهجرة غير التنظيمية إلى أوروبا، مجلة السياسة الدولية، العدد (179)، يناير (2010).
رابعاً- مواقع الإنترنت:

17) منصف السليمي، اتفاق التعاون خطوة على درب مفاوضات صعبة منشور على موقع: www.dw.com.

18) تشارلي باكاسلي المتحدث باسم مفوضية اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، مقال منشور على موقع: www.inofomiarants.net

19) موقع: www.aljazeera.com

20) موقع: www.alwast.ly.news

21) موقع منظمة الأمم المتحدة UN ، شبكة المعلومات الدولية :

<https://www.un.org/ar/sections/issues-depth/migration/index.html>